

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٧٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس ديوان رئيس الجمهورية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تكون رئاسة الجمهورية هي الجهة المختصة بتأديب العاملين المخاطبين بأحكام قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة المشار إليه المتدبين إليها من جهات أخرى وذلك بالنسبة لما يرتكبونه من مخالفات خلال فترة ندمهم .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رجب سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل